المحاضرة التاسعة

منهج الزيدية ، مؤسس مدرستهم واصولها وانتشاره

أولاً- مؤسس المذهب:

أسس هذا المذهب الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الذي ولد في سنة ٨٠ من الهجرة، واستشهد عام ١٢٢ هجري، في معركة غير متكافئة مع جيش هشام بن عبد الملك بن مروان. وكان سنه يوم مقتله لا يتجاوز الثانية والأربعين. ويُعد المذهب الزيدي أول مذهب فقهي ظهوراً في تاريخ الفقه الإسلامي، والمذهب الزيدي أقرب المذاهب الشيعية من المذاهب الأربعة وأكثرها اعتدالاً.

ويروى أن أبا حنيفة لقي الإمام زيداً وأخذ عنه، ولذا نجد شبهاً قوياً بين المذهبين في الفروع الفقهية. وكان أبو حنيفة ينصر زيداً ويميل إليه، ويفتي سراً بوجوب نصرة زيد ضد هشام.

ولا يزال للمذهب الزيدي أتباع في اليمن حتى الآن. ومن أشهر كتبهم المجموع للإمام زيد، وهو يحتوي على الأخبار والفتاوى التي رويت عنه. ويُعد كتاب المجموع من أوائل ما دون في تاريخ الفقه.

وقد جمع الإمام زيد بين الفقه والحديث، وكان عالماً بحديث آل البيت وغيرهم، وتفقه عليه عدد من علماء الكوفة، منهم الإمام أبي حنيفة.

ويُروى أن أبا حنيفة قال: ((شاهدت زيد بن علي فما رأيت في زمانه أفقه منه ولا أعلم، ولا أسرع جواباً، ولا أبين قولاً، لقد كان منقطع القرين)).

ثانياً- أصول المذهب الزيدي:

لم يدون الإمام زيد أصول مذهبه في الاستنباط، وإنما قام تلاميذه باستنباط منهجه من الفروع التي نقلت عنه، وهذه الأصول هي: القرآن والسنة، والإجماع، والقياس، والمصالح المرسلة، والاستصحاب.

١- الكتاب والسنة:

اعتمد الإمام زيد على الكتاب والسنة أولاً كغيره من العلماء.

قال زيد بن علي لما خرج للجهاد موجهاً كلامه إلى أصحابه: ((إني أدعو إلى كتاب الله وسنة نبيه، وإحياء السنن وإماتة البدع فإن تسمعوا يكن خيراً لكم ولي، وإن تأبوا فلست عليكم بوكيل)).

١- الإجماع: يتفق الزيدية في العمل بالإجماع الذي قال بحجيته جمهور العلماء، لكنهم يقولون بحجية إجماع آل البيت بالإضافة إلى حجية الإجماع العام، فكلا الإجماعين حجة عندهم، إلا أن هذه الحجية لا تقتصر عندهم على الفروع الفقهية كما هو الحال عند جمهور أهل السنة، بل تتعداها عند الزيدية إلى الاعتقاديات.

٢- القياس والاستحسان:

توسع الإمام زيد في العمل بالقياس، وأدى ذلك به إلى العمل بالاستحسان أيضاً دون ضبط لـه، حتى جاء تلاميذ أبي حنيفة فضبطوا القياس والاستحسان.

٣- المصالح المرسلة:

كما عمل الزيدية بالمصالح المرسلة، واتفقوا في ذلك مع المذهب المالكي. والعمل بالمصالح المرسلة هو بناء الأحكام الشرعية على المصلحة التي لم يرد نص بإلغائها أو إقرارها، ولكنها من جنس المصالح المعتبرة شرعاً.

٤- الاستصحاب:

وأخذ الزيدية بالاستصحاب مصدراً من مصادر الشريعة، وهو آخر مدار الفتوى عند العلماء إذا لم يوجد الدليل.

ثالثاً- أشهر فقهاء المذهب:

١- الإمام الهادي يحيى بن الحسين الزاهد بن القاسم الرسي، بويع بالإمامة وتوفي سنة ٢٩٨هـ. وإليه تنسب فرقة الهادوية.وقد بلغ رتبة الاجتهاد.

٢- أحمد بن يحيى بن المرتضى بن الحسين المهدي، بويع بإمامة الزيدية عام ٧٩٣ هـ ، وكان من كبار المجتهدين في المذهب، وترك عدة مؤلفات أشهرها متن الأزهار، وهو من أهم المراجع لدى الزيدية، ومن مؤلفاته كتاب البحر الزخار.

٣- أبو الحسن عبد الله بن مفتاح، شرح متن الأزهار، وهو كتاب في الفقه المقارن مع الإشارة إلى الراجح في المذهب الزيدي.

٤- محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ولد عام ١١٧٣هـ وتوفي عام ١٢٥٠هـ. بلغ رتبة الاجتهاد، وبرع في جميع العلوم الشرعية، وكان بعيداً عن التعصب المذهبي، وترك مؤلفات عديدة من أشهرها كتابه نيل الأوطار، وهذا الكتاب هو شرح لأحاديث الأحكام التي جمعها ابن تيمية في كتابه منتقى الأخبار.

ومن أهم كتبه في الأصول إرشاد الفحول، وهو مختصر سهل العبارة. كما أن من أهم كتبه كتاب السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، وهو شرح على متن الأزهار، استغرق في تأليفه عشرين سنة. وله كتاب الدرر البهية في الفقه الزيدي مع المقارنة ببقية المذاهب.